

سحر المحبة

العقائد ٠ حكم سحر المحبة

السؤال

ما حكم المرأة التي تذهب إلى الساحر لكي يعمل لها عمل محبة لزوجها؟

الجواب

السحر: عُقد ورُقَى وكلامٌ يُتكلّم به، أو يُكتب أو يعمل شيئاً يؤثر في المسحور من غير مباشرة له. وقد أشارت نصوص من القرآن والسنة إلى وجوده؛ مع وجود دجالين ومحتالين يمارسون أنواع المعاصي، وأكثر ضحايا هذه الأعمال النساء للأسف الشديد. والسحر حرام بالإجماع، وإن اختلف في عقوبة الساحر.

ومن السحر:

- الرقى والتعويدات الشركية: وما تحوي من طلاسّم غير مفهومة غالبًا ما يكون لها معاني كفرية تستعمل لعلاج الأمراض والأوجاع والحسد.

- ومنه التّمائم: وهي أيضًا تعويذات أو خرزات تعلق للصبيان لاعتقاد دفع العين.

- ومنه التّوَلَة؛ وهي نوع من السحر بخرزات أو خيوط أو كتابات يعتقد أنه يحبب المرأة إلى زوجها. وقد ورد عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: (الرُّقَى وَالتَّمَائِمُ وَالتُّوَلَة شِرْكٌ) *. فجَعَلَ هذه التّلاتَة من الشُّرْكِ لاعتقادِهِمْ أَنَّ ذلك يُؤَثِّرُ بِنَفْسِهِ.

ولمّا عُرضت بعض الرقى على النبي -صلى الله عليه وسلم- وجد أنها تخلو من الشرك فأباحها، فقال: (لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ) **. فهذا دَلِيلٌ على جَوَازِ الرُّقَى والتطبيب بِمَا لَا ضَرَرَ فِيهِ وَلَا مَانَعَ مِنْ جِهَةِ الشَّرْعِ وَإِنْ كَانَ يَغَيِّرُ أَسْمَاءَ اللَّهِ وَكَلَامِهِ، لَكِنْ بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ مَفْهُومًا؛ لِأَنَّ مَا لَا يُفْهَمُ لَا يُؤْمَنُ أَنْ يَكُونَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الشُّرْكِ.

وجاء في حاشية ابن عابدين (6/429) من كتب الحنفية سؤال عن امرأة تصنع آيات التعويد ليحبها زوجها بعد ما كان يبغضها؟ فنقل عن الجامع الصغير من كتب ظاهر الرواية عندهم: أن

ذلك حرام ولا يحل.

والمرأة الصالحة الرشيدة خير لها من أن تذهب إلى الساحر ليعقد لها ما قد يحبها للزوج، وقد يكون دجالاً، وتكون هي في سخط الرب؛ خير لها من ذلك أن تحسن التبعل للزوج، والتعامل معه، وأن تتودد له بأنواع المحبات إلى نفسه ليحبها. وأن تتوجه إلى الله بالدعاء؛ لأن يجعل مودتها في قلبه.

* رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَهَ.

** رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وَأَبُو دَاوُدَ.

المفتي: الشيخ الدكتور عبد الستار عبد الجبار

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://alfiqhi.org/fatwa/509/%D8%B3%D8%AD%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A8%D8%A9>

طُبِعَتْ فِي ٩ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٨ هـ (٢٠ تَشْرِينِ الْأَوَّلِ ٢٠٢٦ م)